

## إجراءات ترخيص نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية

### أولاً. تعريف نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية:

إعادة تعبئة المنظفات والمطهرات التي تستخدم في المنازل بغرض تنظيف وتطهير الأسطح وإزالة الأوساخ والدهون وغيرها من المواد الغير مرغوب فيها في عبوات استهلاكية مناسبة شريطة عدم ذكر ادعاءات طبية لها كالوقاية من الأمراض، ولا تشمل المواد الكيميائية التي تستخدم في العيادات والمستشفيات والمختبرات والمصانع وغيرها من الأماكن لأغراض أخرى كالتحليل والتعقيم والتشخيص والوقاية من الأمراض.

### ثانياً. المستندات الرسمية المطلوبة لترخيص نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية:

1. صورة من شهادة تسجيل المؤسسة في إدارة السجل التجاري مبيناً فيها النشاطات المسموح بها.
2. نسخة من البطاقة السكانية أو الذكية سارية المفعول لصاحب السجل والمخول عنه.
3. رسالة تخويل من صاحب الطلب للشخص المخول بالقيام بجميع الإجراءات الرسمية المطلوبة لهذا الغرض.
4. عقد إيجار المحل مبين فيه العنوان مع توفير المرافق المطلوبة.
5. تقديم رسم تخطيطي هندسي لمكان إعادة التعبئة مبين عليه العنوان والمساحات والمرافق التالية (غرفة لتبديل الملابس، مخزن للمواد الخام الأولية، مخزن للعبوات والفناني والاعلفة، منطقة لآلات التعبئة، مخزن للمنتج النهائي، دورات مياه ومغاسل تتناسب مع عدد العمال ومزودة بمصدر ماء سليم، شبكة صرف صحي) مع رسم تقريبي لخطة سير العمل للتأكد من انسيابية العمل وتلاؤمه والمكان المخصص لذلك، على أن توافق عليه إدارة الصحة العامة.
6. استمارة موافقة الجهات الرسمية المعنية الاخرى ذات العلاقة.
7. تقديم طلب ترخيص نشاط إعادة تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية بملىء الإستمارة الخاصة بذلك.
8. أسماء المستحضرات المراد إعادة تعبئتها بكتابتها أو طباعتها في استمارة (جدول/تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية) على أن ينطبق عليها تعريف واشتراطات نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية، ويتحمل صاحب الطلب المسؤولية التامة عن أي بيانات خاطئة أو مضللة في الجدول.
9. التوقيع على استمارة إقرار باستلام إجراءات ترخيص نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية والالتزام بالاشتراطات العامة للنشاط بعد الاطلاع عليها وفهمها والتعهد بتنفيذ جميع التعليمات الصادرة حسب قوانين وقرارات وزارة الصحة في هذا المجال.

## ثالثاً. الشهادات المطلوبة والاشتراطات العامة لترخيص نشاط إعادة تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية:

1. شهادة التصنيع الجيد للشركة الصانعة صادرة من جهة مسؤولة في بلد المنشأ موقعة ومختومة رسمياً وموثقة من السفارة البحرينية في تلك البلد.
2. شهادة حرية البيع للمنتجات المراد إعادة تعبئتها في بلد المنشأ صادرة من جهة مسؤولة موقعة ومختومة رسمياً وموثقة من السفارة البحرينية في تلك البلد.
3. شهادة تبين مكونات المستحضر المراد إعادة تعبئته مع النسب المئوية للمواد الداخلة في التركيبة مع ذكر وظيفة كل مادة موقعة ومختومة من الشركة الصانعة.
4. شهادة تحليل المنتج المراد إعادة تعبئته من الشركة المنتجة أو مختبر معتمد أو من الهيئات الصحية ذات الاختصاص للمواد الأولية وللمستحضر النهائي موقعة ومختومة (التحليل المطلوب يعتمد على نوعية المنتج).
5. شهادة موقعة أو مختومة من جهات الاختصاص تفيد بصلاحيه العبوات أو القناني الخاصة للتعبئة والحاويات المخصصة للتخزين والتسويق ومطابقتها للمواصفات القياسية الخاصة بها وأن تكون العبوات:
  - متجانسة وخالية من المواد الغريبة والإنتفاخات والجيوب الهوائية وعيوب التصنيع.
  - خاملة ولا تغير أو تتفاعل مع مكونات المنتج المراد إعادة تعبئته مع الأخذ بعين الاعتبار درجات الحرارة المختلفة واحتمال تفكك المادة الكيميائية في العبوة أو تفاعلها مع المنتج.
  - مقاومة لأخطار النقل والتداول والتخزين دون حدوث كسر أو تشقق وبما يمنع تغير خصائص المنتج ويحميه من التلف.
6. نسخة من الغلاف الخارجي والداخلي والنشرة الداخلية لكل مستحضر، مدون عليها البيانات الأساسية التالية باللغتين العربية و/أو الإنجليزية: (اسم المستحضر، مكوناته، وظيفته من غير ذكر أي إعاءات طبية، طريقة استعماله، المحاذير، رقم التشغيل وتواريخ الصنع والتعبئة والانتهاه، ظروف وطريقة التخزين، حجم العبوة، اسم الشركة الصانعة وعلامته التجارية وبلد المنشأ ورمز الخطورة)، كما تكتب عبارة "عُبا في البحرين"، وأن تلتصق هذه الأغلفة على العبوات وصناديق التخزين بطريقة تصعب إزالتها.
7. يجب أن تحفظ المستحضرات المعبأة في شكلها النهائي وتخزن في ظروف وأماكن مناسبة توافق عليها الجهة المختصة.
8. للموظفين المخولين من الإدارة حق التفتيش على المنشأة وضبط المخالفات، وأخذ عينات عشوائية من المستحضرات المعبأة في شكلها النهائي قبل توزيعها في الأسواق أو بيعها على الجمهور لفحصها من قبل المختصين والطلب من صاحب السجل تحليلها على نفقته الخاصة في مختبر معتمد للتأكد من جودتها وصلاحيتها.
9. يتم حظر تعبئة وبيع أو منع تداول أو إلغاء ترخيص أو سحب من الأسواق المستحضرات التي تم إعادة تعبئتها في أي من الحالات التالية:
  - أ - إذا كانت غير مطابقة للبنود المذكورة في هذا الترخيص أو غير مطابقة للاشتراطات والقرارات المعتمدة لدي وزارة الصحة.
  - ب - إذا تبين سميتها وخطورتها على الإنسان أو عند ظهور عوارض جانبية ضارة حسب المعلومات الواردة أو بناء على بلاغات رسمية من مستخدميها.
  - ت - إذا تم استيراد المنتج الأصلي بصورة غير قانونية أو بناء على معلومات غير صحيحة.
10. يجب أخذ الموافقة المسبقة من الجهات المختصة لنشر إعلان عن أي منتج في هذا الترخيص بوسائل الإعلام المختلفة.
11. يجب أن يجدد الترخيص سنوياً من تاريخ إجازته على أن يقدم طلب التجديد قبل شهر من تاريخ انتهاء الإجازة ويتم البث بالمعاملة خلال تلك الفترة.

#### رابعاً. الاشتراطات الصحية للمنشآت المخصصة لتعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية:

1. يجب أن يكون الموقع بعيداً عن أي مصدر تلوث مباشر أو غير مباشر وعن المناطق الموبوءة بالقوارض والحيوانات وعن محلات بيع وتربية الدواجن والطيور والمواشي.
2. أن تكون المساحة والإضاءة والتهوية مناسبة لحجم العمل مع التكيف المطلوب لحفظ المنتج.
3. أن تكون الأرضية والجدران من مادة ملساء يسهل غسلها وتنظيفها وأن تكون آمنة للاستخدام.
4. أن تكون الواجهة الزجاجية للمنشأة ذات باب يغلق ذاتياً وأن لا تكون المنشأة مكشوفة.
5. يجب توفير مغاسل يد مزودة بمصدر ماء سليم وشبكة صرف صحية جيدة، مع مراعاة أن لا تتخلل الموقع أية مساقط رئيسية للمجاري.
6. أن لا تكون الأجهزة أو الأدوات المستخدمة قابلة للصدأ أو التآكل أو التفاعل مع مكونات المنتج.
7. يتوجب مراعاة النظافة العامة للمحل باستمرار ومكافحة الحشرات والقوارض بتوفير مصادد لذلك ومنع دخول الحيوانات والطيور.
8. توفير وعاء كبير مزود بكيس وغطاء محكم لجمع المخلفات والتخلص منها بالطرق المعتمدة لدى الجهات المعنية.

#### خامساً. لياقة العاملين في منشآت تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية:

1. يجب تزويد العاملين بالمعاطف والقفازات والكمادات وغيرها من أدوات السلامة.
2. يجب على العاملين إتباع قواعد التعبئة الصحية والإلتزام التام بالنظافة الشخصية كتنظيف الملابس وقص الأظافر وغسل الأيدي قبل مزاولة العمل.
3. الإلتزام بالصحة المهنية والشخصية للعاملين والقيام بالفحوصات الدورية لهم وفق ما تتطلبه لوائح الجهات المعنية الرسمية بذلك وعزل الموظفين المصابين في حال ثبوت ذلك.

#### ملاحظة:

1. تمنح الموافقة على ترخيص نشاط تعبئة المنظفات والمطهرات المنزلية بعد:
  - استلام جميع المستندات والشهادات الرسمية المطلوبة في هذا الترخيص.
  - زيارة ميدانية للمنشأة للكشف عليها ورفع تقرير بمطابقتها للإشترطات العامة والصحية المعتمدة لدى وزارة الصحة والواردة في جميع البنود المذكورة أعلاه.
2. يمنع ممارسة أي مهنة أو نشاط آخر في المنشأة مخالف للنشاط المذكور في الترخيص الصادر من وزارة الصحة والسجل التجاري.